





رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

- ٥- بالنسبة للعاملين بجزء من الوقت والمكلفين بأداء أعمال مصلحة واستعمالهم إحدي وسائل النقل استعمالاً متكرراً يصرف لهم البدل حسب نسبة الجزء من الوقت المستغرق في العمل .
  - ٦- يتم اعداد كشوف المستحقين لصرف هذا البدل من واقع أوامر التكاليف الصادرة والمقيدة بسجل أوامر التكاليف بكل جهة تحت يد ومسئولية رئيس الجهة كل في نطاق اختصاصه مع الإقرار منهم علي الكشوف بأن تلك الأعمال تستوجب الإنتقال خارج مقر عملهم الرسمي مع استيفاء نتيجة أمر التكاليف .
  - ٧- يفوض السادة (رؤساء القطاع / رؤساء الإدارات المركزية / رؤساء المناطق والمراكز الضريبية) كل فيما يخصه بالموافقة علي صرف البدل المشار إليه واعتماد كشوف الصرف .
  - ٨- يتم صرف الزيادة المقررة لبدل الانتقال الثابت شهرياً من الوحدات الحسابية المختصة بعد الحصول علي الإرتباط المالي اللازم وعلي مسؤولية المختصين بكل وحدة حسابية وبعد التحقق من صحة وقانونية إجراءات الصرف .
- وعلى الإدارة العامة للمراجعة الداخلية متابعة تنفيذ ما ورد بهذه التعليمات بكل دقة.

والله ولي التوفيق !!!

رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

رشا عبدالعال راضي

رقم: / / ٢٠٢٤